

Distr.: General
3 July 2017
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون

البند ٨٧ من جدول الأعمال

طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن
الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن
موريشيوس في عام ١٩٦٥

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة وتتشرف بأن تحيل طي هذه المذكرة تعليلاً لتصويت الإمارات العربية المتحدة على قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٧١ المعنون "طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس في عام ١٩٦٥"، المعتمد في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (انظر المرفق).

وستكون البعثة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة ممتنة لو تفضلتم بتعميم هذه المذكرة الشفوية ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٨٧ من جدول الأعمال.



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧ الموجهة إلى الأمين العام من
البعثة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

تعليل تصويت الإمارات العربية المتحدة على قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٧١ المعنون
”طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن
موريشيوس في عام ١٩٦٥“

في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، صوتت الإمارات العربية المتحدة لصالح القرار ٢٩٢/٧١ المعنون
”طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن النتائج القانونية لفصل أرخبيل شاغوس عن موريشيوس
في عام ١٩٦٥“.

وفي البداية، تشجع دولة الإمارات العربية المتحدة جميع أطراف المنازعات على مواصلة الحوار
بحسن نية من أجل التوصل إلى تسوية سلمية. ومع ذلك، ترى الإمارات العربية المتحدة أن الجمعية
العامة يمكن أن تستفيد من التوجيه الذي يتيح الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. فالحصول على
فتوى من محكمة العدل الدولية يمكن أن يتيح للأطراف المضي قدماً إذا لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق
ثنائي. ورغم أننا ما زلنا على إدراك تام للمصالح الأمنية الهامة للمملكة المتحدة والولايات المتحدة في
المحيط الهندي، التي ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار، فقد شعرنا بأننا مضطرون إلى التصويت لصالح القرار.

إن قرارنا بالتصويت لصالح القرار الآنف الذكر يستند إلى احترامنا لمطالب الدول بالسيادة،
والجهود التي يبذلها الطرفان من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع، وإيماننا الراسخ بأهمية الدور
الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، ولا سيما بوصفها آلية للمساعدة في التوصل إلى حل سلمي
للمسائل ذات الأهمية الدولية عندما تحقق المفاوضات بين الدول.

ولدى الإمارات العربية المتحدة خبرة مباشرة في هذا الصدد. فالإمارات العربية المتحدة ترفض
احتلال إيران غير القانوني للجزر الثلاث، طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى في الخليج العربي،
في عام ١٩٧١. وقد رفضت إيران في الماضي ولا تزال ترفض حتى الآن جميع دعوات الإمارات العربية
المتحدة إلى إجراء مفاوضات ثنائية، منخرطة بدلاً من ذلك في أعمال استفزازية تتنافى مع القانون الدولي
والقيم الإنسانية المشتركة. ولا تزال الإمارات العربية المتحدة تدعو جارتها إيران إلى إعادة الجزر الثلاث،
طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، إلى أصحابها الشرعيين، إما طوعاً أو بالوسائل السلمية،
ولا سيما من خلال التحكيم أو محكمة العدل الدولية.